

مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

تعميم وسيط رقم ٦٧٧


للمصارف وللمؤسسات المالية ولمفوضي المراقبة

- نودعكم ريباً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٣٥٧٨ تاريخ ٩ / ١١ / ٢٠٢٣ المتعلق بتوضيح تطبيق بعض احكام:
- القرار الاساسي رقم ٦٥٦٨ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ (عمليات القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية) المرفق بالتعميم الاساسي رقم ٣٢.
 - القرار الاساسي رقم ٦٥٧٦ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ (البيانات المالية المجمعة) المرفق بالتعميم الاساسي رقم ٣٤.

بيروت، في ١١ ايلول ٢٠٢٣

حاكم مصرف لبنان
بالانابة

د. وسيم منصورى



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

قرار وسيط رقم ١٣٥٧٨

توضيح تطبيق بعض احكام القرارين الأساسيين رقم ٦٥٦٨ ورقم ٦٥٧٦

إن حاكم مصرف لبنان بالانابة،
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المادتين ٧٠ و ١٧٤ منه،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٦٥٦٨ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ وتعديلاته المتعلقة بعمليات القطع
لدى المصارف والمؤسسات المالية،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٦٥٧٦ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ وتعديلاته المتعلقة بالبيانات المالية المجمعة،
ولما كان مصرف لبنان ما زال في طور مناقشة تطبيق بعض احكام القرارين المشار اليهما اعلاه مع
المعنيين بذلك،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ / ٨ / ٢٠٢٣،
يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يعلق العمل باحكام كل من:

- المادة الثالثة من القرار الوسيط رقم ١٣٥٦٦ تاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٤ (تعميم وسيط رقم ٦٧٥) التي تم بموجبها تعديل "المادة ٨" من القرار الأساسي رقم ٦٥٦٨ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤.
- المادة الرابعة من القرار الوسيط رقم ١٣٥٦٦ تاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٤ (تعميم وسيط رقم ٦٧٥) التي تم بموجبها اضافة "المادة ٩ مكرر" على القرار الأساسي رقم ٦٥٦٨ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤.
- المادة الاولى من القرار الوسيط رقم ١٣٥٦٧ تاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٤ (تعميم وسيط رقم ٦٧٦) التي تم بموجبها تعديل "المادة ٥" من القرار الأساسي رقم ٦٥٧٦ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤.

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ١١ ايلول ٢٠٢٣

حاكم مصرف لبنان
بالانابة

د. وسيم منصورى